وقد انهى بعض المتاخرين الي نيف وثلاثين موضعًا وما لم اذكره
منها اسقطته لرجوعه الي ما ذكرته اولانه ليس بصحيح
والأصلُ في الأخبارِ أن تؤخراه وجوزوا التقديمَ إذ لا ضررا
الاصل تقديم المبتدا وتاخير الخبر وذلك لان الخبر وصف
في المعنى للمبتدي فاستحق التاخير كالوصف ويجوز تقديمه اذا
لم يحصل بتقديمه ضرر اي لبس اونحوه على ما سيبين فتقول
قايم زيد وقايم ابوه زيد وابوه منطلق زيد وفي الدار زيد
وعندك عمرو ووقع في كلام بعضهم ان مذهب الكوفيين منع تقديم
الخبر الجايز التاخير عند البصريين وفيه نظر فان بعضهم نقل الاجماع
من البصريين والكوفيين على جواز في داره زيد فنقل المنع
عن الكوفيين مطلقا ليس بصحيح هكذا قال بعضهم وفيه بحث
نعم منع الكوفيون التقديم في مثل زيد قايم وزيد قام ابوه وزيد
ابوه منطلق والحق الجواز اذ لا مانع من ذلك واشار اليه بقوله
وجوزوا التقديم الى البيت فتقول قايم زيد ومنه قولهم مشنوءٌ
من يشنؤك وقام ابوه زيد فمن مبتدا ومشنوء خبره مقدم
وقايم ابوه زيد لذلك ومنه قوله
قَدْ ثَكِلَتْ أُمُّهُ مَنْ كُنْتَ وَاحِدَهُ • وَبَاتَ مُنْتَشِبًا فِي بُرْثُنِ الأَسَدِ
فمن كنت واحده مبتدا موخر وقد ثكلت امه خبر مقدم وابوه
منطلق زيد ومنه قوله الي مَلِكٍ مَا أُمُّهُ مِنْ مُحَارِبٍ • أَبُوهُ وَلَا كَانَتْ كُلَيْبٌ تُصَاهِرُهْ
فابوه مبتدا موخر وما امه من محارب خبر مقدم ونقل الشريف
ابو السعادات هبة الله بن الشجري الاجماع من البصريين
والكوفيين على جواز تقديم الخبر اذا كان جملة وليس بصحيح
وقد قدمنا نقل الخلاف في ذلك عن الكوفيين والله تعالى اعلم

فامنعه

فامنعه حين يستوي الجزآن • عرفا ونكرا عادمي بيان
كذا اذا ما الفعل كان الخبرا • او قصد استعماله منحصرا
او كان مسندا لذي لام ابتدا • او لازم الصدر كمن لي منجدا
ينقسم الخبر بالنظر الي تقديمه علي المبتدا وتاخيره عنه ثلاثة
اقسام قسم يجوز فيه التقديم والتاخير وقد سبق ذكره وقسم
يجب تاخير الخبر وقسم يجب فيه تقديم الخبر فاشار بهذه الابيات
الي الخبر الواجب التاخير فذكر منه خمسة مواضع الاول ان يكون
كل من المبتدا والخبر معرفة او نكرة صالحة لجعلها مبتدا ولا مبين
للمبتدا من الخبر نحو زيد اخوك وافضل من زيد افضل من عمرو فلا
يجوز تقديم الخبر في هذا ونحوه لانك لو قدمته فقلت اخوك زيد
وافضل من عمرو افضل من زيد لكان المقدم مبتدا وانت تريد
ان يكون خبرا من غير دليل يدل عليه فان وجد دليل يدل علي
ان المقدم خبر جاز كقولك ابو يوسف ابو حنيفة فيجوز تقديم
الخبر وهو ابو حنيفة لانه معلوم ان المراد تشبيه ابي يوسف
بابي حنيفة لا تشبيه ابي حنيفة بابي يوسف ومنه قوله
بَنُونَا بَنُو أَبْنَائِنَا وَبَنَاتُنَا • بَنُوهُنَّ أَبْنَاءُ الرِّجَالِ الأَبَاعِدِ
فقوله بنونا خبر مقدم وبنو ابنائنا مبتدا موخر لان المراد الحكم
علي بني ابنائهم انهم كبنيهم وليس المراد الحكم على بنيهم بانهم كبني
ابنائهم الثاني ان يكون الخبر فعلا رافعا لضمير المبتدا مستترا نحو زيد
قام فقام وفاعله المقدر خبر عن زيد فلا يجوز التقديم فلا يقال
قام زيد علي ان يكون زيد مبتدا موخرا والفعل خبرا مقدما بل يكون
زيد فاعل قام ولا يكون من باب المبتدا والخبر بل من باب الفعل
والفاعل فلو كان الفعل رافعا لظاهر نحو زيد قام ابوه جاز التقديم

تنبيه شمل قوله لازم الصدر اسماء الاستفهام
وغيرها ولهذا قال شيخ الاسلام لا ينحصر لازم
الصدر في اسماء الاستفهام بل مثلها اسماء الشرط
وما التعجبية وغيرها وما اضيف الي واحد منها
وانما الزمت هذه الاسماء صدر الكلام لئلا
يحمل السامع الكلام التي هي فيه علي معناه قبل
التغيير فاذا جاء المغير تشوش الذهن فلا
يدري اذلك المغير راجع لما قبله او لما ياتي
فيشعر بكلوما اخر اهـ وقال ايضا ان لازم
الابتداء لها صدر الكلام فعطف لازم
الصدر عليها في النظم من عطف العام على
الخاص بجعل او بمعنى الواو اهـ بديري
قوله فان وجد دليل الخ هذا محترز قول الناظم
عادمي بياني اي فخرج ما اذا كان واحد ذي
بيان اما بقرينة معنوية كقولك ابو حنيفة
ابو يوسف فانها قاضية بابتدائية ابي
يوسف لانه مشبه لكونه من اتباع ابي
حنيفة وخبرية ابي حنيفة لانه مشبه
به لانه الامام او لفظية نحو رجل صالح
حاضر فيجوز ان تقول حاضر رجل صالح
فان القرينة اللفظية وهي الصفة
قاضية علي النكرة الموصوفة بالابتدائية
تقدمت او تاخرت اهـ بديري
قوله ومنه قوله بنونا الخ قال العيني استشهد
به النحاة علي جواز تقديم الخبر مع كونه مع ... و
المبتدا اي في التعريف لقيام قرينة علي كل
منهما لانه من المعلوم ان المراد تشبيه بني
الابناء بالابناء لا تشبيه الابناء ببني الابناء
وقد قيل لا تقديم ولا تاخير وانه علي عكس
التشبيه للمبالغة فلا شاهد فيه اهـ

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)